

تعيم رقم: ٤٩٤/١٥٠

تاريخ: ٣٠٢٠١٢

إلى المتقاعدين الذين تقاعدوا بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣١ وما قبل والمستفيدين من هذه المعاشات المقيمين

خارج الأراضي اللبنانية

في إطار تطبيق أحكام التعيم رقم ١١٠/ص ١ تاريخ ٢٠١٦/١١/١١ القاضي بفرض تقديم إقرار دوري من قبل المتقاعدين الذين تقاعدوا بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣١ وما قبل والمستفيدين من هذه المعاشات المقيمين منهم خارج الأراضي اللبنانية، وذلك بهدف تحديث وتنقية المعلومات الخاصة بهم، وإضافة معلومات في سبيل اعتماد أساليب جديدة تُسهم في تطوير وتحسين إجراءات العمل والضبط والرقابة على صرف هذه المعاشات.

وبما أن العدد من سبق وجرى تخصيصهم بمعاشات تقاعدية من المشمولين بأحكام التعيم رقم ١١٠/ص ١ أعلاه لم يتقدموا لغاية تاريخه بالإقرارات المطلوبة والتي حدّت وزارة المالية مستنداتها كالتالي:

- نموذج إقرار موقع من صاحب العلاقة معد لهذا الغرض ممكّن الحصول عليه عبر موقع وزارة المالية الإلكتروني www.finance.gov.lb أو لدى أي فرع من فروع ومكاتب شركة ليبيان بوسٍّت.

- إخراج قيد عائلي أصلي لا تزيد مهلة إصداره عن ثلاثة أشهر قبل تقديم المستندات.

لذلك، تعلن وزارة المالية أنه ومن تاريخ صدور هذا التعيم تمدد لمرة أخيرة مهلة تقديم الإقرارات المذكورة أعلاه لغاية نهاية شهر كانون الأول من العام ٢٠١٦ ضمناً تحت طائلة وقف صرف المعاشات التقاعدية التي لا يتقى أصحابها بالإقرار حتى هذا التاريخ.

٦٩ وزير المالية

- علي حسن خليل

